

قرر :

مادة ١ - يعين السيد / أحمد ناجي عبد ناجي مديرا عاما للؤسسة العربية العامة للنقل الجوي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ صفر سنة ١٣٨٤ (١٧ يونيو سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٣٢ لسنة ١٩٦٤

في شأن تولى الاتحاد الاشتراكي العربي إصدار نشرة
(جريدة الطلبة العرب)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤؛

وعلى القانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٦٠ بتنظيم الصحافة؛

وعلى قانون الاتحاد الاشتراكي العربي؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٦٦٥ لسنة ١٩٦١ بمسئوليات وتنظيم
وزارة التعليم العالي؛

وعلى قرار وزير التربية والتعليم المركزي رقم ٤ في ١٦/٩/١٩٦١ في شأن
إصدار وتنظيم نشرة باسم "جريدة الطلبة العرب"؛

وعلى قرارى وزير التعليم العالي رقم ٥٤ في ٢٤/٧/١٩٦٣ باعادة تنظيم
المعمل في "جريدة الطلبة العرب"؛

قرر :

مادة ١ - يتولى الاتحاد الاشتراكي العربي إصدار نشرة "جريدة
الطلبة العرب" والإشراف عليها وإدارتها .

مادة ٢ - يكون الصرف على النفقات اللازمة لذلك من مبلغ تخرجه
لها وزارة التعليم العالي من البند ١ / ١ المخصص بميزانيتها لهذا الغرض ،
ويتم الاتفاق على هذا المبلغ بين نائب رئيس الجمهورية المشرف على الاتحاد
الاشتراكي العربي ووزير التعليم العالي .

مادة ٣ - يلغى كل نص يخالف أحكام هذا القرار .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ صفر سنة ١٣٨٤ (١٧ يونيو سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

ديوان كبير الأمناء

وافق السيد رئيس الجمهورية في ٢٣ ذى الحجة سنة ١٣٨٣ (٥ مايو
سنة ١٩٦٤) على منع :

وسام الاستحقاق من الطبقة الأولى ، إلى :

السيد السفير محمد حافظ اسماعيل ، سفير الجمهورية العربية المتحدة
لدى المملكة المتحدة (بمناسبة تعيينه في منصبه) .